

بحار الأنوار

[39] (العنوان) (الصفحة) علة تزويج المرء أربع نسوة ولا يزيد ولا يتزوج المرأة إلا واحدا، وقضاؤه عليه السلام في رجل عنين، وفي امرأة محصنة فجر بها غلام صغير (226) قضاؤه عليه السلام في امرأة نكحت في عدتها، وقصة فضة التي كانت خادمة للزهراء سلام الله عليها وولدها وفيه بيان (227) قضاؤه عليه السلام في خسة نفر في زنا (228) في قول عمر لحجر الاسود: إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، وما قاله عليه السلام فيه، وقضاؤه عليه السلام في ابن أسود (229) قضاؤه عليه السلام في رجل طلق امرأته في الجاهلية وفي الاسلام، وفي عبد قتل مولاه (230) قضاؤه عليه السلام في امرأة ولدت بستة أشهر، وفيه شرح وبيان (232) قضاؤه عليه السلام في رجل قتل ابن من الانصار فضرب ضربتين فبرء (233) في حلي الكعبة، وأن عمر هم أن يأخذه فنهى عنه عليه السلام وما قاله في المجوس (235) في طلاق الامة، وما روى عمر في فضيلة علي عليه السلام واشعار العبد (236) قضاياه عليه السلام في عهد عثمان في امرأة ولدت لستة أشهر، وفي رجل طلق امرأته ثم مات بعد مدة، وقوم اصطادوا حجلا (237) في اعرابي الذي ادعى على النبي صلى الله عليه وآله سبعين درهما (241) قضاؤه عليه السلام في جارية التي دخلت علقه في جوفها، وقصة بيت الطشت (242) قضاياه عليه السلام في عهد النبي صلى الله عليه وآله على ما رواه الخاصة والعامة وأن الاعلم هو أحق بالتقدم في محل الامامة (243) قضاؤه عليه السلام في قدامة بن مطعون وقد شرب الخمر، ودرء الحد عنه عمر (249) قضاؤه عليه السلام في مجنونة فجر بها رجل، وامرأة حامل التي امر برجمها عمر، وقصة امرأة ألفت ولدها ميتا، وفيه بيان (250) في امرأتين تنازعتا على عهد عمر في طفل، وامرأة ولدت لستة أشهر، وامرأة مضطرة (252)